

بحار الأنوار

[66] فقال: سألني رجل من أصحابك عنه وكتبت إليه أن أبا الحسن قطع سدره وغرس مكانه عنبا (1). 13 - ع: أبي، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد بن يحيى الخزاز عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن المرأة خلقت من الرجل وإنما همته (في) الرجال فأحبوا نساءكم، وإن الرجل خلق من الأرض وإنما همته (في) الأرض (2). 14 - ش: عن أبي علي الواسطي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إن الله خلق آدم من الماء والطين فهمة آدم في الماء والطين، وإن الله خلق حواء من آدم فهمة النساء في الرجال فحسبوا في البيوت (3). 15 - ش: عن عبد الله بن أبي يعفور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من زرع حنطة في أرض فلم يزرعها أو خرج زرعها كثير الشعير فبظلم عمله في ملك رقبة الأرض، أو بظلم لمزارعه وأكثرته لأن الله يقول " فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم " يعني لحوم الأبل والبقر والغنم، وقال: إن إسرائيل كان إذا أكل من لحم البقر هيج عليه وجع الخاصرة فحرم على نفسه لحم الأبل وذلك من قبل (أن ينزل) التوراة فلما أنزلت التوراة لم يحرمه ولم يأكله (4). 16 - ش: عن الحسن بن طريف، عن محمد، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل " وعلى الله فليتوكل المؤمنون " قال: الزارعون (5). 17 - مكا: عن أبي جعفر عليه السلام: إذا أردت أن تزرع زرعاً فخذ قبضة من

(1) قرب الاسناد ص 162. (2) علل الشرايع ص

498. (3) تفسير العياشي ج 3، ص 4 (4) تفسير العياشي ج 1 ص 284 والاية في سورة النساء: 160.

(5) تفسير العياشي ج 2 ص 222 والاية في سورة إبراهيم: 11.